

النوازل الفقهية في العبادات 2 معالي الشيخ أ.د سعد بن ناصر

الشثري

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فان من فضل الله عز وجل ان جعل الشريعة المباركة شريعة شاملة لجميع الافعال البشرية بحيث ما لا يوجد - 00:00:00

دليل الشرعي لا يوجد فعل الا و فيه دليل شرعي ومن ذلك ما يتعلق بالنوازل الفقهية لا يمكن ان يوجد نازلة فقهية ليس فيها دليل ولكن من العلماء من يستطيع ان يصل - 00:00:43

الى النصوص الشرعية المتعلقة بالنازلة ومن العلماء من يعجز عن الوصول الى الدليل النصي ولكنه يتمكن من معرفة الحكم من خلال الاستدلال بالقياس والادلة التابعة فان القياس والادلة التابعة متوافقة مع النصوص ولا يمكن ان يوجد تعارض - 00:01:16

بين القياس والادلة التابعة وبين النصوص لكن في مرات يظن ان من القياس ما ليس منه ومن ثم يتوهם وجود للتعارف والنصوص من كتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم نصوص كاملة لجميع - 00:01:51

اشعل البشر ولجميع الواقع فلا يمكن ان توجد مسألة الا و فيها دليل من كتاب او سنة حتى ما يتعلق بالنوازل الفقهية. لا يمكن ان نجد نازلة ليس فيها دليل من كتاب وسنة - 00:02:23

ويidel على ذلك العديد من النصوص منها قوله تعالى ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء في هذا دلالة على ان الشريعة وان الكتاب شامل باحكام جميع افعال البشر ومن ذلك قول الله تعالى اليوم اكملت لكم - 00:02:52

دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا من اكمال الدين ان تكون جميع الافعال البشرية قد ورد الدليل باثبات حكمها ويidel عليه قوله تعالى ما كان حديثا يفترى ولكن تصديق الذي - 00:03:23

بين يديه وتفصيل كل شيء وتفصيلا ايش؟ كل شيء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون وليس معنى هذا ان القياس ليس دليلا صحيحا لكن القياس يفزع اليه المجتهد عندما لا يوجد الدليل النصي - 00:03:49

هناك دليل نصي لكن في مرات يعجز المجتهد عن الوصول اليه. وبالتالي نحتاج الى رجوع الى الدليل القياسي لانه متوافق مع الدليل النصي ويidel على هذا قول الله جل وعلا وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه الى الله - 00:04:18

فان تنازعتم في شيء شيء هنا نكرة في سياق الشرط فتعم جميع القضايا وان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر فاذا كانت شيء هنا نكرة في سياق الشرط ف تكون عامة شاملة لجميع القضايا - 00:04:50

ولم يؤمن بالرجوع في التنازع للكتاب والسنة الا وفي الكتاب والسنة الحكم في تلك المسألة ومن مثل قوله عز وجل افغير الله يبتغي حكمه هو الذي انزل اليكم الكتاب مفصلا - 00:05:19

ومعنى هذا ان الكتاب يفصل احكام جميع الواقع. ومنها الادلة الدالة على كذلك قول الله عز وجل اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ان في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون - 00:05:44

قال اولم يكفهم معناه ان هذا الكتاب وهذه السنة تكفي ولذلك ورد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما توفي توفي وما طائر يقلب جناحه في السماء الا ذكر لlama منه علما. وعلمه كل شيء كما قال سلمان وعلمه كل شيء - 00:06:10

حتى الخراء حتى اداب التخلية فهذا دليل على عموم الشريعة ويidel على هذا النظر في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم واقواله فلم

يترك شيئاً من احوال الخلق ولا من احكام الحياة الا وقد بين الحكم في - 00:06:40

ووضحة على احسن واجلى توظيف ما يدل على ان الشريعة كاملة وانه لا يوجد فيها وانه لا نحتاج مع الادلة النصية لي غيرها الا عندما يعجز الفقيه عنان يجد النص والا فالنصوص - 00:07:09

مستوفية وقول بعض العلماء بان الشريعة او بان النصوص لا تستوفي جميع الاحكام هذا مبني على حال المجتهد وليس على الادلة في نفسها وقول بعضهم بان النصوص متناهية والحوادث غير متناهية - 00:07:42

نقول النصوص وان كانت متناهية الالفاظ لكنها غير متناهية المعاني ولا يمتنع ان يكون النص المتناهي قاعدة يحكم به على الشيء الغير متناهي الاعداد متناهية ولا غير متناهية اجيبوا متناهية - 00:08:12

ها مين اللي يقول متناهية؟ يعلمونا اخر عددكم هو ها سكتوا اخر عددكم هو اذا الاعداد غير متناهية ومع ذلك يمكن ان نحكم عليها ونقول مثلا الاعداد اما - 00:08:43

زوج او مفرد حكمنا على جميع العدد فحكمنا على غير المتناهي بواسطة القاعدة المتناهية ثم من الذي يقول بان الحوادث غير متناهية الحوادث متناهية حوادث الدنيا متناهية لأن الدنيا محدودة بوقت وزمن - 00:09:07

ونحن ان لم نعرف اطرافها فرب العزة والجلال يعرف او يعلم بجميع ما يقع وما سيقع وبالتالي فهي حوادث بالنسبة لعلم الله متناهية وبذلك نعلم ان المسائل يمكن ان تقسم والتوازن الفقهية يمكن ان تقسم الى قسمين - 00:09:33

مسائل يعرف المجتهد النص الذي تدرج تحته ومسائل لم يتمكن المجتهد من من الوصول الى النص الذي يمكن ادراج الواقع فيه ولكن هذا التقسيم نسبي يختلف من مجتهد الى مجتهد اخر - 00:10:09

عندما ترددنا نازلة فقهية يمكن ان نخرجها على ما ورد عن الائمة السابقين عند التخريج نقول هناك نوازل لا يقع فيها النزاع او لا يحتمل وقوع النزاع فيها. وهناك نوازل يقع النزاع فيها - 00:10:43

مثال ذلك في عصرنا الحاضر وجدت انواع المخدرات الheroines اه ظنكم يمكن يقع وتحتمل وقوع النزاع فيها لم اليست من المسائل النازلة ويمكن يختلف الاجتهاد فيها ما هي - 00:11:18

المسألة ما هي؟ ايش حكم المخدرات. انت ايش تقولون ايش حكمها انا اقول غلط يلا وين اذهانكم الفقهية مم الاصل ما هو حرمة الخمر انا انازعك اصبر اصبر خلاص مستغربين - 00:11:53

الاحكام الشرعية لا تطلق على الذوات وانما تطلق على الافعال ولذلك نقول شرب الخمر حرام طيب واتلافها اذا مناط الحكم الشرعي هو الافعال ومن جاء وطبقها على الذوات او الاسماء المجردة - 00:12:40

نقول ايش؟ لازم تقدر تقدير حتى يصح كلامك طيب هذا المقصود ان هذه المسألة حكم تعاطي شف التعاطي المخدرات هذا لا يحتمل وقوع الاختلاف فيها لماذا؟ لأنها مسألة اما تدخل وتدرج تحت النص - 00:13:19

القطعي وبالتالي لا يتصور وقوع النزاع فيها واما ان تكون مماثلة لمسألة وقع الاتفاق عليها وحينئذ لا يحتمل وجود الاختلاف فيها بينما هناك مسائل يمكن ان يقع او يحتمل ان يقع النزاع فيها - 00:13:52

مثال ذلك عند باب المسجد مكينة تضع فيها نقودك وتظهر اذا وضعت النقود تضفط على الزر ليسقط منها ما او اي مشروب تريده من الانواع الموجودة هذا يجوز او لا يجوز - 00:14:24

هاه هذا من المسائل النازلة اليك كذلك مسائل النازلة وش يسمونها مكائن البيع الذاتي لا احطه ورا ايه بارك الله فيك يجوز ها هذه مسألة نازلة يمكن يقع فيها خلاف ولا ما يمكن - 00:15:01

واش تخرجونه عليه صيغة البيع على نوعين صيغة قولية باليجاب والقبول والثانية وش اسمه تسماه ايش معاطة المعاطات هل يجوز ان نعقد البيع بواسطة المعاطات الصيغة الفعلية ها نقول وقع الاختلاف بين العلماء - 00:15:52

كم اقوال العلماء في هذه المسألة كم ثلاثة ما هي ها ايش ما هي يعني فيه قولين واضحة واحد يقول ينعقد بالمعاطات وواحد يقول لا ينعقد واضحة من اللي يقول ينعقد - 00:16:34

ها احمد ومالك من يقول لا ينعقد الامام الشافعي طبوب حني الامام ابو حنيفة وش يقول ينعقد في اليسير دون الكثير طيب اذا هذه مسألة نازلة يمكن وقوع الاختلاف فيها - [00:17:10](#)

طيب هناك مسائل من المسائل النازلة يقع الاختلاف فيها ويستمر وهناك مسائل اول ما تنزل يقع تردد عند الناس ثم بعد ذلك يستقر حكمها ويتفقون عليها بعض المختراعات الجديدة مثل - [00:17:43](#)

اللائلكي البرقية اللائلكي اول ما جات توقف فيها بعض العلماء ثم بعد ذلك استقر القول على اباحتها وجوازها هذا هو الشهداء اللي انتم جالسين عليه وشو سجاد هل يجوز فرش المساجد بالسجاد - [00:18:23](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يفرش المساجد بالسجاد هاه كيف تفعلون بالمساجد امرا لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم اه نقول شيلوها الان شو بقول هون ايش - [00:18:55](#)

لا هذا مهوب من امور الدنيا هذا من امور العبادة. سجود عليه. وصالة عليه نقول الجواب في هذا ان اول ما ورد على الناس وقع اختلاف بينهم ولذلك بعض الفقهاء قال لازم تفرش المساجد بالحصر - [00:19:29](#)

وبعضهم قال بالبطحاء ثم وقع على الاتفاق بعد ذلك على استعمالها وجوازه وعدم المنع منه لماذا من يجيب دليل من القرآن على جوازه ايه ايش زينتكم يعني اللباس ها ثم لحديث انس - [00:20:00](#)

قد اسود من طول ما ليس كان لنا مصير اسود اسود من طول ما ليس فسمى المفروشة لباسا شم هذى جبناها قبل شوي بس هذاك حصير ما قال له فرشه - [00:20:37](#)

يمكن في ان نجد خمسة عشر اية في القرآن تدل على جواز فرش المساجد هذه الفرش في القرآن غير اللي في السنة مين يجيب لنا اية من القرآن؟ غير اللي جاب الشيخ قبل شوي - [00:21:12](#)

نعم جيد جيد. يقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا تدل على جوازه من يجيب وجه الاستدلال عند الاصوليين قاعدة ان حذف المتعلق يفيد الاطلاق هذا المتعلق في الفعل المثبت يفيد الاطلاق - [00:21:33](#)

ما قال اسجدوا على التراب ولا قال اسجدوا على الحصر معناه ان اي سجود فانه جزاكم الله خير يجزى ويتحقق به اداء الواجب طيب النوازل الفقهية التي تحدث عند الناس منها ما يقبل التجزو - [00:22:14](#)

ويكون اجزاء مختلفة ومن ثم يحسن وضع كل جزء لوحده بحيث يحكم على كل جزء بحكم مستقل وتكون تلك المسألة من المسائل المركبة مثل ذلك كان يستفتيانا ويقول ما حكم - [00:22:46](#)

البنوك نقول يجوز ولا ما يجوز ايش نفصل تفصيل الثياب لا لا لا البنوك ذات ولا في علم والذوات ما يحكم عليها طيب قال جانا اجيب لكم اسم اخر فاقول ما حكم المعاملات البنكية - [00:23:29](#)

ما حكم المعاملات البنكية؟ وش نقول قول هذا امر مركب من افعال كثيرة وعقود متعددة كل واحد منها لحكم مستقل واليوم الناس يتفننون في هذا التركيب تفبنون في التركيب مثل هذا - [00:24:11](#)

يقول ما حكم استعمال البطاقة الائتمانية نقول ايش هذا له انواع كثيرة من التصرفات ماذا ت يريد ان تعمل وهناك في المقابل نوازل عبارة عن مسألة واحدة ما حكم الاجتهاد في النوازل - [00:24:46](#)

الاجتهاد في النوازل من فروض الكفایات يجب على مجتهد الامة ان يكون منهم من يصدر حكما وفتوى في هذه النوازل اذا الاجتهاد في النوازل من الامور المشروعة ومن العبادات التي يتقرب بها لله عز وجل - [00:25:35](#)

ومن فروض الكفایات فيجب على الامة ان يوجد فيها من الفقهاء من يدرس النوازل الفقهية في زماننا الحاضر وجدت عدد من الهيئات العلمية مجتمع الفقهية التي تعنى بدراسة النوازل الفقهية - [00:26:09](#)

مثل ماذا هاه جيد مجتمع الفقه طيب اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم بخيري الدنيا والآخرة وان يجعلنا واياكم الهداء المهدىين كما اسئلته سبحانه ان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والآخرة - [00:26:49](#)

صلى الله على نبينا محمد الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد هنا سؤال من هو المؤهل

للنظر في النوازل الفقهية واستخراج احكامها المؤهل يرفع اideon 00:27:19

ما في ولا واحد طيب ما هي الصفات؟ قال نشوف هي موجودة او غير موجودة نعم ما معنى ان يكون فقيها ما معنى كلمة فقيها ان تقدم امشي رح من الفقه بس حنا نريد الان ما هي الصفات التي تجعل الشخص فقيها - 00:28:00

انت فقير ولا غير فقيه لا تحكم الا حتى تعرف صفات الفقيه اه ايوا عندنا اربع صفات هي التي تجعل الانسان فقيها كم صفة ما نكثر عليكم اربع الصفة الاولى معرفة النصوص الشرعية - 00:28:34

معرفة ايش؟ النصوص الشرعية واحد ما يعرف كيف يجد الاية القرآنية ولا يعرف كيف يتمكن من النظر في الآيات القرآنية في الموضوع الذي يريد ان يجتهد فيه. ايش نقول ما له حق يجتهد - 00:29:14

يجيك كاتب صحيفة ويكتب حكم فقهي. فتوى ولهذا للفقهاء قال نم للفقهاء نقول له متى قرأت القرآن متى ختمت القرآن كان قبل سنة ونصف وشغول انتبه مهو بهذا بابك احذر من الكذب على الله - 00:29:46

هكذا في الاحاديث النبوية لابد ان يكون الفقيه ملما الاحاديث النبوية التي تتعلق بالمسألة التي يراد الاجتهاد فيها واظحة الصفة الاولى الصفة الثانية القدرة على تطبيق القواعد الاصولية فلا بد ان يعرفها اولا ويكون قادرًا على تطبيقها - 00:30:19

من معرفة النظرية المجردة هذه ما تفيد واحد مغيب القرآن بالقراءات العشر وحافظ للكتب العشرة للسبعة ها ايش لا صاحبنا ما حفظ الا السبعة يريد ان يجتهد لكنه ما يعرف - 00:31:00

دلالة الاشارة ولا يعرف دلالة التنبية ولا يعرف دليل الخطاب ولا فحوى الخطاب ولا يعرف يفرق بين تحقيق المنهيات وتخريج المنهيات يريد يقول انا بما اني حافظ للقرآن قادر على الحكم على الاحاديث النبوية يريد ان - 00:31:47

يكون فقيها. ايش نقول انتبه لا تقل على الله بلا علم لا تقل على الله بلا علم اكثر من يحاول الاجتهاد تجده يتلقوا الكلام من غيره وينقله بدون ان يكون له وعي بدون ان يكون - 00:32:30

قادرا على استخراج الحكم من الدليل الشرعي اذا هذا كم رقمه الشرط الثاني الشرط الثالث ان يعرف من لغة العرب ما يمكنه من فهم الكتاب والسنة اذا كان الانسان لا يفهم لغة العرب - 00:33:06

حينئذ لن يستطع ان ينزل النص على المسائل الفقهية الجديدة من قلب يقع عنده من من الخطأ في المفهوم ما لا يحصيه الا رب العزة والجلال الشرط الرابع معرفة مواطن الاتفاق والاختلاف - 00:33:53

والقدرة على تخریج المسائل النازلة على المسائل السابقة اذا هذا هو الضابط الاول الرابط الاول ما هو ان يكون النظر في المسألة النازلة من قبل الفقيه دون غيره تقدم معنا - 00:34:27

ان من يحفظ كل كتب المذهب ويحفظ الكتب السبعة لا يلزم ان يكون فقيها لا يلزم ان يكون فقيها طيب من لم يكن فقيها ماذا يفعل في النوازل فاسألاوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون - 00:35:03

الامر الثاني تصور الواقع ومعرفة اجزائها واذا كانت المسألة ذات اجزاء مختلفة فيعطي كل جزء حكمه يعطي كل جزء حكمه ويلاحظ في هذا ان التصور لابد ان يكون تصورا حقيقيا - 00:35:32

صادرا من اهل المعرفة به يسأل ويقول تسأل وتقول هل يجوز لي ان اتوضاً وقد وضعت المسكرة ما هي المسكرة ولا واحد منكم يعرف هاه رموش نوع من انواع الكحل - 00:36:16

يوضع على الرموش طيب الإشكال بينه وبين المسكرة والوضع هل له مادة وجرم او لا جانا مستفتني يسأل يقول هل يقع طلاق المكره قلنا له ما هو الاكره وش المسألة - 00:37:05

قال جاء جانبي اخي وقبل رأسي وقال من فضلك طلق زوجتك وبالتالي انا مكره ليس لي خيار تقول نكرة اذا لابد ان يكون الفقيه متتصورا للمسألة المعروضة امامه تصورا صحيحا - 00:37:50

الامر الثالث النظر في مالات الامور وعواقبها قد تأتي مسألة وتكون محمرة ويسألك ولكنك لو افتتيته لان ذلك الله مفسدة اعظم من فعل المحرم طب هل معنى هذا تفتبيه بالجواز - 00:38:27

ولا ما يجوز لكن قد تسكت وتروح اسئل غيري ملاحظة لعواقب الامور. قال وشلون يقول ابي في اثناء صلاة الجنائزه يأمرني ان اقطع صلاته فان لم اقطعها سحبني من شعري - [00:39:13](#)

وضربني ثم ضربني قد لا تبادر الى جوابه قطع صلاة الجنائزه لا يجوز لانها من الفروض وبالتالي لابد لكن هنا لابد ان نلاحظ مآلات الامور ماذا سترجع اليه جاك واحد وقال لك ما حكم - [00:39:49](#)

بيع الروايات الخالعة التي تثير الخلق يمكن لو تفتيه بالتحريم طيب تقول انت وش علاقك بالموضوع؟ قال والله ما لي علاقة لا ابيع ولا اشتري بهذا الامر ولا اعرف احدا يبيع ولا يشتري - [00:40:39](#)

طيب ماذا تري بذلك؟ قال اريد اه اذا افتيتني بأنه لا يجوز ان اخذ عصا فامر على جميع المحلات واقوم باتفاق ما فيها قل يا ابني هذا ليس من عمل اصحاب الولايات. قال انا لا اريد هذا. انا اريدك تفتيتني يجوز او لا يجوز فقط. يجوز البيع او - [00:41:03](#)

ولا يجوز والباقي انا افعله وش تقول الحين سأل غيري ولا تعطيه الجواب المباشر المتعلق بعمله وهكذا في مسائل الخصومات ما تجاوبه الا اذا رأيت ان الخطأ منه واضح فترشده الى اعطاء كل ذي حق حقه - [00:41:30](#)

لماذا انت سمعت من طرف واحد ولم تسمع منه ترى في الاخر يمكن عنده من الحجج ما يكون مؤثرا على المسألة كم هذا الظابط كم رقمه الثالث الظابط الرابع ان يكون - [00:42:08](#)

الحكم على النازلة مراعا فيه ترابط النوازل بعضها بعض توصيف النازلة في ذات الحكم النوازل يترابط بعضها بعض وبالتالي قد تحكم على نازلة يفهم حكم نازلة اخرى سواء للاشتباه في الاسم الاشتراك في الاسم - [00:42:56](#)

او تكونها من مقتضياتها الظابط الاخر معرفة مأخذ المسائل وعللها قبل ما تحكم على المسألة انظر الى الاوصاف والافعال والعلل الموجودة فيها وطبق احكام الشريعة عليها مثال ذلك لو جاءتنا مسألة - [00:43:44](#)

فيها افعال كثيرة متعددة تتعلق بالامور المالية تتعلق الامور المالية ما هو الاصل في المعاملات المالية ها حنابلة وبين الحل والجواز الا ان هناك صفات تجعل المعاملة المالية ممنوعا منها مثل - [00:44:34](#)

ايه ربا ضرر ايش عاقب او ربط بيع عقد طيب اذا هناك موانع قمار ذاك المال بالباطل هذه الموانع لابد ان تلاحظها حين اذا جاءتك اي مسألة لابد ان تنظر - [00:45:05](#)

بهذه الضوابط وتطبقيها على هذه النازلة هكذا في العبادات ما هي قواعد العبادات؟ عندك مثلا الاصل في العبادات الحظر حتى يري الدليل يدل على مشروعية الفعل ايذن قاعدة وهكذا في جميع ابواب - [00:45:41](#)

الشرع اذا عندنا ضوابط شرعية تكون دراسة النوازل الفقهية ما هي مراحل دراسة النوازل الفقهية هناك مراحل اولها تأهيل الناظر في النوازل الفقهية وثانيها معرفة الادلة الشرعية التي يحكم بها يمكن ان يحكم بها عناء هذه المسألة - [00:46:09](#)

وثالثها معرفة مأخذ المسألة وعللها طيب تقدم معنا بعض المسائل او بعض الموانع التي تمنع من الحكم على النازلة الفقهية وانا خارج امس جائي انسان وقال الطيب فيه كحول فهل يجوز لي ان استعمل - [00:47:14](#)

العطورات التي فيها كحول او لا يجوز لي ذلك. وجود السائل ما هو موجود راح قلت له ايش رأيكم في هالمسألة الان نريد نطبق القواعد التي اخذناها على هذه المسألة نازلة فقهية في ابواب الطهارة - [00:48:25](#)

وش تقولون تم الكحول ذات ولا في علم الزواج لا نحكم عليها حكم تكليفي وانما نقول ايش؟ نحكم عليها بالطهارة والنجاسة هل هي طائرة ولا نجسة ايه هل هي طايرة ولا نجسة - [00:48:55](#)

شرايكم بنروح للمختبر ونسائل الكيميائي اللي في المختبر ونقول له هذي الكحول ما هي هل الكحول مسكرة او غير مسكرة من اللي يجاوبنا ايش صاحب المختبر قرع الاختصاص رحنا لصاحب المختبر وقال لنا - [00:49:28](#)

الكحول على نوعين كحول اي جيني وكحول ميتييني طيب قال الكحول الايثيلي هذا سام وليس بمسكر والكحول الميتييلي هذا مسكر طيب العطورات هذى لا العطورات فيها الكحول السام وليس الكحول المسكر - [00:50:07](#)

سابقا كنا نفهم ان الكحول كلها مسكرة وان المسكر عند جماهير اهل العلم انه نجس بناء على قولهم بان الخمر نجس كما هو مذهب

الائمة الاربعة استدللا بقوله جل وعلا - 00:50:48

يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس خلاص يكفي والرجس هو النجس ومن ثم نبني عليه بقية الاحكام ان
كان الكحول فيها او العطور فيها الكحول النجسة - 00:51:15

فلا يجوز لنا استعمالها ولا يجوز وضعها على الثياب التي سيصلى بها وان كانت من السام غير النجس غير المسكر ايش نقول يجوز
استعمالها ويجوز وضعها على الشياب ويجوز الصلاة بالشياب - 00:51:46

المشتملة عليها نجيب مثل اخر سابقا المياه يجلبونها من الابار يوميا او يوم وراء يوم ويضعونها فيه اواني او مواد لحفظ المياه كل
يوم يستعملونه في يومه او يومين او ثلاثة لا - 00:52:08

لا يجلس الماء طويلا في زماننا الحاضر اه الراوية تجيب الماء في كل ماذا؟ في كل اسبوع ولا في كل يوم وش تقول ها كل كل
اسبوع ما عندك سالفه - 00:52:52

من وين موجودة؟ تجي في المواصير ما ادري وين يزعبون من البير ولا عاد يروحون يطلعونه من القليب ولا عاد يروحون يروروون كل
يوم او نزلتوا ترون الى هالحين طيب - 00:53:15

اذا هناك شخص من الاشخاص سافر عن بيته ثلات شهور لما عاد فتح حنفيه الماء كان الماء متغيرا بالصدأ يصير لونه ايش جرين
البرتقالي طيب هل يجوز لي ان اتوا - 00:53:40

بهذا الماء المتغير بالصدأ هذي مسألة جديدة نازلة من اول ما يعرفون المواصير وش تقولون نريد ان يكون لدينا ملكة لتنزيل الحكم
الشرعى على النازلة اين مأخذ المسألة وain العلة التي نريد ان نحكم بها - 00:54:12

نعم اذا عندنا الوصف المؤثر هو تغير لون الماء وش يترب عليه تغير الاسم هل هما او لا لان الله عز وجل يقول فلم
تجدوا مان فتيمموا - 00:54:42

سعيدا طيبا ان كان هذا ماء فلا يجوز لنا ان نتيمم ويجب ان نتوضا به. وان كان لا يسمى ماء بحثنا عن ماء اخر فان لم نجد انا نتيمم
وش تظنون - 00:55:11

نور الصدى يتغير او ليس على رتبة واحدة ومن ثم نحيط الحكم الوصف الذي انما الشارع به الحكم كمل الساعة نسأل الله جل وعلا
ان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والآخرة. وان يجعلنا واياكم من الهداء المهددين - 00:55:42

هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا ما له علاقة بالموضوع يقول كيف نجمع
انه لا يوجد نازل الا فيها دليل وما جاء في الحديث وسكت عنها اشياء رحمة بكم - 00:56:25

من روى هذا الحديث ما في احد يجاوب ما في احد منكم يحفظ الأربعين النووية هل هذا الحديث صحيح الاسناد ولا ضعيف
شوفوا اللي يقول مختلف فيه ترى هذا ما عنده علم، ما عنده الا جهل - 00:57:13

واوضح هذى القاعدة؟ العلم عند من يعرف الصحيح من الضعيف اللي يعرف اقوال ولا يعرف الصحيح من الضعيف هذا ما عنده علم
واوضح القاعدة تراها مهمة تفيدنا كثيرا انت عرفت الاقوال ما عرفت الراجح من المرجوح ترى ما عنده الا جهل - 00:57:41

ولذلك في مرات نعرف او يعرف الفقيه عشرة اقوال في المسألة ويعرف ادلة كل قول وما اجاب به اصحاب القول على القول الآخر
ولم يستطع ان يرجح فيها. واذا جاء واحد وسألة وش حكم كذا - 00:58:06

قال ما ادري هالحين لك سينين انك انت الفقيه تقول مدري ويعرف المسألة ويتصورها ويعرف الا اقوال الواردة فيها والادلة المستدل
بها يمكن انه قلب النظر فيها عشرات المرات بس ما توصل - 00:58:27

الى معرفة الراجح وبالتالي ما يتكلم فيها يقول حكم الهيروين الا يفهم حرمته من النص يحرم عليكم الخبائث نقول ايش لا مانع ان
يدل النص على حكم مسألة وفي نفس الوقت يؤخذ حكمها من القياس - 00:58:54

ما في مانع لك الكلام الهيروين مسألة نازلة ولا مسألة قديمة مسألة نازلة هذا اللي يحل يعني انا هنا ولذلك نحن نقول جميع الصواب
ان جميع النوازل محكومة بي النصوص - 00:59:25

جميع النوازل محكومة بي النصوص لكن مرات نعرف النص الذي يطبق على تلك النازلة فنرجع الى الادلة

التابعة كالقياس وغيره يعني هنا نحن ليس هذا الدرس دارس فتوى - 00:59:46

وبالتالي ما نجاوب على مسائل الاستفتاء اعذرلنا وفقكم الله للخير ويسر الله امركم كفاني الله شر انفسكم وكفاكم

الله شري هذا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد - 01:00:32

وعلى الله واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين - 01:00:59